



Committee for Public Counsel Services
Private Counsel Division

100 Cambridge Street, 14th Floor, Boston, MA 02114
Tel: (617) 482-6212
Fax: (617) 988-8493

ANTHONY J. BENEDETTI

كبير فريق المحامين

VANESSA V ÉLEZ

نائب كبير فريق المحامين

ELIZABETH DEMBITZER

مدير قسم الاستئنافات الجنائية

إلى من يهمله الأمر:

قبل أن تقوم لجنة خدمات المحاماة العامة (CPCS) بتعيين محامٍ لقضيتك، يجب أن تقرر المحكمة أنك "معوز"، أي أنه يجب أن يقرر القاضي أولاً أنه ليس لديك مصدر دخل لدفع أتعاب محامٍ بنفسك. لكي تطلب من المحكمة قراراً يفيد بكونك معوزاً، يجب عليك استكمال المستندات التالية وتقديمها في المحكمة التي تم إدانتك فيها:

1. خطاب توضيحي لكاتب المحكمة، المحكمة الجنائية
2. التماس للحصول على قرار يفيد بكونك معوزاً مع إفادة تثبت حالة العوز إذا كنت مسجوناً، يجب عليك أيضاً إرفاق نسخة مطبوعة من حساب المقصف الخاص بك. (سيتم رفض الالتماس الخاص بك إذا كنت مسجوناً ولم تقم بإرفاق نسخة مطبوعة من حساب المقصف الخاص بك.)

لا ترسل هذه النماذج إلى مرة أخرى.

يمكنك أنت، أو أي شخص ينوب عنك، تسليم هذه المستندات شخصياً إلى مكتب كاتب المحكمة الجنائية، أو يمكنك إرسالها بالبريد إلى المحكمة.

بمجرد أن تصدر المحكمة قراراً بشأن الالتماس الخاص بك، فإنها تقوم عادةً بإخطار لجنة خدمات المحاماة العامة، وبدورنا سنقوم بتعيين محامٍ ليتولى قضيتك وسنخطر بك بهذا التعيين. إذا أرسلت إليك المحكمة نسخاً من الالتماس الصادر الحكم بشأنه، يجب أن ترسلها إليّ بالبريد.

إذا رفضت المحكمة الالتماس الخاص بك، يحق لك الحصول على جلسة لتقديم الأدلة، وذلك لإعادة النظر في النتائج التي توصل إليها القاضي، كما يحق لك تعيين محامٍ لتلك الجلسة. يُرجى التواصل معي إذا كنت بحاجة إلى مزيد من المعلومات حول كيفية طلب انعقاد هذه الجلسة.

إذا لم تتلق إخطاراً من المحكمة أو من لجنة خدمات المحاماة العامة في غضون 45 يوماً من إرسال الالتماسات إلى المحكمة بالبريد، يُرجى التواصل معي، وبدوري سأبحث في الأمر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

Kathleen O'Connell

محامي اللجنة

قسم الاستئنافات الجنائية

شعبة خدمات المحاماة الخاصة

KO: mt